# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ۲۰۲۰لسنة ۲۰۲۰

# رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛ وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الشانية موضوع في الطعن رقم ٦٢٦٥ لسنة ٦٢ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/٢/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ ؛ وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

# ( المادة الأولى )

ترجع أقدمية الأستاذ/ عصام عبد الهادي عبد الله حسن - في وظيفة وكيل نيابة إدارية من الفئة الممتازة إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠١٥ -على أن يكون الحقَّا للأستاذة/ ربهام إبراهيم سليمان الكتاني غنيم ، وسابقًا على الأستاذ/ سعيد مصطفى عبد الهادى أحمد حامد - في هذه الوظيفة فقط

# ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه . صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شوال سنة ١٤٤١هـ ( الموافق ۱۸ يونية سنة ۲۰۲۰م) .

عبد الفتاح السي